

بداية كتاب النكاح

أحمد الصقعوب

كتاب النكاح. يسن لذي شهوة لا يخاف الزنا. ويجب على من يخافه. ويباح لمن لا شهوة له ويحرم بدار الحرب لغير ضرورة. ويسن نكاح ذات الدين الولود البكر الحسيبة الأجنبية - 00:00:01

ويجب غض البصر عن كل ما حرم الله تعالى فلا ينظر الا ما ورد الشرع بجوازه والنظر ثمانية اقسام. الاول نظر الرجل البالغ ولو مجبوبا للحرمة البالغة الأجنبية لغير حاجة - 00:00:21

فلا يجوز له نظر شيء منها حتى شعرها المتصل الثاني نظره لمن لا تشتته كعجوز وقبحه فيجوز لوجهها خاصة. الثالث نظره للشهادة عليها او لمعاملتها. فيجوز لوجهها وكذا كفيها لحاجة. الرابع نظره لحرمة - 00:00:40

بالغة يخطبها. فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم. الخامس نظره الى ذوات محارمه او لبنت تسع او امة لا يملكونها او يملك بعضها. او كان لا شهوة له كعنين وكبير. او - 00:01:07

انا مميزة له شهوة او رقيقة غير بعض مشترك ونظر لسينته. فيجوز للوجه والرقبة واليد والقدم والرأس والساقي السادس نظره للمداواة. فيجوز للمواضع التي يحتاج اليها. السابع نظره لامته المحرمة - 00:01:27

ولحرمة مميزة دون تسع. ونظر المرأة للمرأة وللرجل الاجنبي. ونظر المميزة الذي لا شهوة له للمرأة ونظر الرجل للرجل ولو امراض فيجوز الى ما عدا ما بين السرة والركبة. الثامن - 00:01:50

نظره لزوجته وامته المباحة له ولو لشهوة. ونظر من دون سبع فيجوز لكل النظر جميل في عبادني الاخر - 00:02:10